

16 مارس 2010

ممنكسرة

السي

2835

السيد رئيس وحدة المراقبة الوطنية والإحصاءات الجبائية
والسيد مدير إدارة الموضعات الكبرى
والسيد رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الاداءات

الموضوع: حول متابعة النزاع الجبائي في الطور الأصلي للنقاضي.
المراجع: المذكرة الإدارية عدد 5029 بتاريخ 31 ماي 2008.

وبعد، في إطار متابعة النزاع الجبائي في الطور الأصلي للنقاضي لوحظ أن المصالح الجبائية المتعده بالملفات المنشورة لدى القضاء لا تولي أحيانا العناية اللازمة للتعليق على الأحكام التحضيرية أو الإختبارات المأذون بها من طرف قضاة الأصل والتي لا تتماشى مع موقف الإدارة أو هي تتنازل عن حقها في الطعن بالإستئناف ضد الأحكام الإبتدائية الغير منصفة لها لتتمسك لاحقا بالطعن فيها بالتعقيب خاصة في الحالة التي تولى فيها المطالب بالاداء رفع الطعن بالإستئناف مع إقرار محكمة الإستئناف للحكم الإبتدائي.

لذا ولتتادي هذه النقائص ولتمكين مصالح الإدارة العامة للاداءات من مواصلة النزاع الجبائي في مستوى التعقيب وإثارة كافة المطاعن الضرورية مثلما تم التأكيد عليه بمقتضى المذكرة الإدارية المشار إليها بالمرجع، يتعين على مصالح المراقبة الجبائية القيام بما يلي:

- مناقشة الأحكام التحضيرية أو تقارير الإختبار المأذون بها من طرف قضاة الأصل وغير المنصفة لجانب الإدارة وإبداء احترازاتها في شأنها بعد تنفيذ الحكم التحضيرية وذلك ضمن نفس التقرير المتعلق بتنفيذ ذلك الحكم.

- المبادرة برفع طعن بالإستئناف في شأن الأحكام الابتدائية التي تكون مخالفة للقانون ولما استقر عليه الفقه الإداري أو المشطوبة بعيب شكلي أو موضوعية أو قانونية بقطع النظر عن رفع المطالب بالأداء لطعن بالإستئناف في شأنها من عدمه.

- إثارة كافة المطاعن القانونية أو الموضوعية الممكنة في مرحلة التقاضي الجبائي بطوريه الابتدائي والإستئنافي بإعتبار أن الفصل 72 (جديد) من القانون الأساسي المتعلق بالمحكمة الإدارية لا يتناول لمصالح الجبائية إثارة مطاعن تتعلق بموضوع النزاع طالما لم يتم التمسك بها في الطور الإستئنافي إلا إذا تعلقت هذه المطاعن بالنظام العام.

- مناقشة كافة الدفوعات والمؤيدات المقدمة من قبل المطالبين بالأداء والرد عليها بصفة كافية تخول تكوين قناعة القاضي بمول عدم وجاهتها.

إن السيد رئيس وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية والسيدة مديرة إدارة المؤسسات الكبرى والسادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون للحرص شخصيا على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المستشير العام للأبحاث
الإستئنافية